

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

- أ - تعيين هيئة الرقابة الشرعية، وموافقة بنك الكويت المركزي بأسماء أعضائها.
- ب - تعليمات رقم (٢/رس/٢٥/١٩٩٧) بشأن شروط تعيين و اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار الإسلامية.
- ج - تعديم بشأن إلغاء البند "ثالثاً" من التعليمات الصادرة بشأن شروط تعيين و اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية.

المدير

التاريخ : ٨ ربیع الآخر ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٤ سبتمبر ١٩٩٤ م

السيد / المدير العام المحترم،

تحية طيبة وبعد،

كما تعلمون، فإن بنك الكويت المركزي يراقب مدى التزام الوحدات الخاضعة لرقابته بأنظمتها الأساسية، وذلك وفقاً لما نصت عليه المادة ٢١ من القرار الوزاري الصادر بشأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات الاستثمار★.

ونظراً لتضمن النظام الأساسي لشركاتكم ما يفيد قيامها بممارسة النشاط الاستثماري وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، فإن بنك الكويت المركزي يرى أهمية قيام شركتكم بتعيين هيئة للرقابة الشرعية، تأخذ على مسؤوليتها تقرير أن أعمال الشركة تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وأن يكون أعضاؤها على درجة عالية من الكفاءة والخبرة في مجال الشريعة الإسلامية .

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنه يتبعن على شركتكم موافاة بنك الكويت المركزي بأسماء أعضاء الهيئة المختارين، وذلك في أقرب وقت ممكن .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،

المدير التنفيذي لإدارة الرقابة

حميد أحمد الرشيد

★ أرسلت إلى الشركات التي تمارس أغراضها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

أ - تعيين هيئة للرقابة الشرعية، وموافاة بنك الكويت المركزي باسماء أعضائها.

نائب المحافظ

التاريخ : ٤ صفر ١٤١٨ هـ

الموافق : ٩ يونيو ١٩٩٧ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم،

تحية طيبة وبعد،

فلما كانت شركات الاستثمار التي تمارس نشاطها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي تخضع كغيرها من شركات الاستثمار الأخرى لرقابة بنك الكويت المركزي، تختص بجانب من الرقابة يتوجه نحو التأكيد من عدم مخالفة تلك الشركات لأحكام الشريعة الإسلامية، فيما تقوم به من أعمال ونشاطات وما تبرمه من عقود واتفاقيات مع الغير. وهذا الجانب من الرقابة تختص به وتزاوله هيئة الرقابة الشرعية في كل من تلك الشركات، بحيث يعتمد بنك الكويت المركزي على ما تبديه هيئة الرقابة الشرعية من آراء وفتاوي في هذا الشأن .

ونظراً لما للهيئة الرقابة الشرعية من دور هام وأساسي في تأكيد بنك الكويت المركزي من عدم مخالفة شركات الاستثمار، التي تمارس أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في نشاطها وأعمالها واستثماراتها هذا الطابع المميز لتلك النوعية من الشركات .

أود الإفاده بأن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي قد اعتمد بتاريخ ٤/٦/١٩٩٧ التعليمات الخاصة بقواعد وشروط تنظيم تعين وختصاصات هيئات الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار، التي تمارس نشاطها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

وأرفق لكم نسخةً من هذه التعليمات التي يتعين على شركتكم الالتزام بها، اعتباراً من تاريخ صدورها .

مع أطيب التمنيات ،،

نائب المحافظ

علي موسى الموسى

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

ب - تعليمات رقم (٢/رس/٢٥/١٩٩٧) بشأن شروط تعين وختصاصات هيئات الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار الإسلامية .

تعليمات رقم (٢/١٩٩٧/٢٥) رس

بشأن شروط تعيين و اختصاصات

هيئة الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار الإسلامية

التي تمارس نشاطها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

في ضوء الأهمية الكبيرة للدور الرقابي المنوط بهيئات الرقابة الشرعية في الشركات التي تمارس أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وما لهذا الدور الرقابي من أهمية خاصة في المحافظة على سمعة تلك الشركات، وثقة المتعاملين معها، وكذا الالتزام بأنظمتها الأساسية من خلال التأكيد من عدم مخالفته تلك الشركات لأحكام الشريعة الإسلامية في نشاطها وأعمالها، فقد تم وضع القواعد والشروط التالية التي تنظم تعيين و اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار، التي تمارس أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بما يضمن الكفاءة المطلوب توافرها في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمواجهة الأعباء الموكلة إليهم بالشكل السليم، والإطار الخاص لزاولتهم لتلك المهمة، مع توفر الاستقلالية لأعضاء الهيئة في إبداء الرأي .

أولاً : يقوم مجلس إدارة الشركة بترشيح أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من علماء الدين المشهود لهم بالكفاءة والخبرة في مجال الشريعة الإسلامية، وذلك للعرض على الجمعية العامة للشركة لأخذ موافقتها على تعيينهم .

ثانياً : لا يقل عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية عن ثلاثة أعضاء، ولا يجوز أن تضم هيئة الرقابة الشرعية في عضويتها أيّاً من أعضاء مجلس إدارة الشركة، أو الجهاز التنفيذي في الشركة .

ثالثاً : يجب على الشركة الحصول على موافقة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية على أسماء المرشحين لعضوية هيئة الرقابة الشرعية، من حيث كفاءتهم في أمور الشريعة الإسلامية، وذلك قبل عرض أسماء المرشحين على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليهم^(١).

رابعاً : يتم الاستغناء عن خدمات عضو هيئة الرقابة الشرعية من عضوية الهيئة بموجب استقالة عضو الهيئة ورغبته في الخروج من هيئة الرقابة للشركة، أو توصية مسببة من مجلس إدارة الشركة يتم الموافقة عليها من قبل الجمعية العامة للشركة، أو قرار من الجمعية العامة للشركة .

خامساً : تقوم هيئة الرقابة الشرعية بالإطلاع والموافقة على الأعمال والأنشطة التي تمارسها الشركة، وكذلك مشروعات العقود والاتفاقيات التي يتم إبرامها مع الغير، وذلك من خلال إطار عام يتضمن الأسس والمبادئ التي يتعين على الشركة الالتزام بها لدى ممارستها للنشاط، وكذا الآلية المناسبة للتأكيد من عدم مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية .

(١) تم إلغاء هذا البند بموجب التعديل المؤرخ ١٤٩٩/٥/١٢.

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

ب - تعليمات رقم (٢/٢٥/١٩٩٧) بشأن شروط تعيين و اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار الإسلامية .

سادساً : مع مراعاة ما ورد في البند " خامساً" أعلاه، تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإعداد تقرير في نهاية السنة المالية يتم تقديمها لبنك الكويت المركزي رفق البيانات المالية الختامية، ويعرض ذلك التقرير على الجمعية العامة للشركة، بحيث يتعين أن تبين الهيئة بموجب هذا التقرير أنها مطمئنة بأن الشركة، في مجال مزاولتها لأغراضها، لم تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

سابعاً : تقوم شركات الاستثمار التي تمارس نشاطها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بنشر الفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وذلك عن طريق طبع كتب أو نشرات بتلك الفتاوي والقرارات، تكون متاحة لكل من يرغب في الإطلاع عليها .

يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ صدورها .

٤/٦/١٩٩٧ م

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

ب - تعليمات رقم (٢/رس/٢٥/١٩٩٧) بشأن شروط تعيين و اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار الإسلامية .

المحافظ

التاريخ : ٢٦ محرم ١٤٢٠ هـ

الموافق : ١٢ مايو ١٩٩٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم،
تحية طيبة وبعد،

"تعيم جميع شركات الاستثمار التي تمارس نشاطها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية"

بالإشارة إلى التعليمات الخاصة "بشروط تعين و اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في شركات الاستثمار التي تمارس نشاطها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية" المعتمدة من مجلس إدارة بنك الكويت المركزي في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٤/٦/١٩٩٧ .

نود الإفادة بأن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي قد قرر في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٩/٥/١٩٩٩ إلغاء البند "ثالثاً" من هذه التعليمات، والذي كان يقضي بوجوب حصول الشركة على موافقة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية على أسماء المرشحين لعضوية هيئة الرقابة الشرعية، وذلك قبل عرض أسمائهم على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليهم .

مع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

١ - تعليمات بشأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

ج - تعيم بشأن إلغاء البند "ثالثاً" من التعليمات الصادرة بشأن شروط تعين و اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية .